

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٢٢ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٦٦ لسنة ٢٠١٧ بتخصيص قطعة أرض
بمساحة ٢م٣٨٢ بالقطعة رقم (٧٩) ضمن حوض داير الناحية نمره (٧) بحى الأشراف
بمدينة بسيون بمحافظة الغربية بالمجان لصالح الهيئة العامة لقصور الثقافة لإقامة
قصر ثقافة بسيون ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٦٦ لسنة ٢٠١٧ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ ذى الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونية سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي